عن زمن تال اي زمن كان بالقول فيه بل المراد عن زمن مغيا بكونه
تاليا البسملة تدبر وذكر الشهاب ابن حجر عن بعض المشايخ
انها فاعل بفعل محذوف اي مهما يكن من شيء اي يوجد قال
الشهاب احمد الغنيمي وهو قريب قال السيد احمد الحموي الحنفي
الظاهر انه ان لم يكن فاسدا فهو بعيد لما معنى نسبة الوجود
الى البعد وكون المراد لفظها بعيد غير ظاهر من التعليق والغرض
منه اه ويقال توجيهه ان المعنى ان يوجد بعدا في
بعد البسملة اي الزمن التالي للبسملة فاقول فيه اي تحقق
البسملة وثاني زمن بعد بعد النطق بها فاقول فيه كذا وكذا
فهو كناية عن كونه لا يتاتى تاليه مثلا الا بعد تحقق
البسملة وهذا كله بناء على حال الرضي بان يكن والا خلا المبتدا
الذي هو مهما عن الرابط وعلى ان التنوين للعوض وفيه
المعنى كما سلف فليتامل بقي ان هذا الربع لم يذكره الا مع
القطع عن الاضافة منونا كما علمت مع انه يكن جريه عنه
عدم القطع ولو مع البناء تامل تتمة ان قلنا انها ظرف
فالعامل فيها على مذهب سيبويه هو اما النيابتهما عن فعل
الشرط كما سلف قيل او الواو اي نابت عنهما بعد حذفهما
وقيل فعل الشرط فهو على هذا لا فوال من متعلقات الشرط
وذهب اخرون الى ان العامل ما في الجواب من وصف نحو وبعد بزيد

فاصبي

ذاهبا او فعل مذكور نحو وبعد فيقول او مقدر يفهم من السياق
نحو وبعد فهذا شرح اي فاقول هذا شرح فهي على هذا من
متعلقات الجزاء اليكون الشرط مطلقا لان التعليق على المطلق
اقرب في تحقق وقوع المعلق من التعليق على المقيد في الجملة
لان الامرين هنا بالنظر لما في الخارج سيان لان المعلق عليه
محقق فيهما هذا هو التعليل المشهور بينهم ويكون التقدير
مهما يكن من شيء فاقول بعد ولانه المناسب للحديث فانه
حيث طلب الابتداء في القول بالبسملة وما معها كان لتقييده
بكونه بعد ما ذكر وجه ولا داعي لتقييد الشرط بذلك افاده
بعض محققي المغاربة وهو كما قال شيخنا العلامة الامير اه ف
من المشهور بقي انه يلزم على تقدير القول مع بقاء
الفاء مخالفة شراح الخلاصة عند قولها
« وحذف ذي الفا قل في نثر اذا » لم يك قول معها قد نبذا »
حيث قالوا يجب حذف الفاء اذا حذف القول كما في قوله تعالى
واما الذين اسودت وجوههم اكفرتم وعلى عدم تقديره عدم
صلاحية ما بعد الفاء لان يكون جوابا للشرط لان كون المشار
اليه شرحا متصف بالشرط مثلا مقدم على الشرط الذي هو
وجود شيء مقيد بكونه بعد البسملة وما معها او غير مقيد
بذلك وجواب الشرط يجب ان يكون مؤخرا عن الشرط اجيب

Copyright © King Saud University